

المجلس الأعلى للقوات المسلحة

قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

رقم ١٩٢ لسنة ٢٠١١

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة

بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٢/١٣ :

وعلى الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ ٢٠١١/٣/٣٠ :

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها
والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٥٤ لسنة ٢٠١١ :

قرار:

(المادة الأولى)

تم خدمة فضيلة الشيخ الدكتور / محمد عبد العزيز محمد واصل ، وكيلًا للأزهر
اعتباراً من ٢٠١١/٩/١ و حتى ٢٠١٢/٤/١

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر بالقاهرة في ١٢ شوال سنة ١٤٣٢ هـ

(الموافق ١٠ سبتمبر سنة ٢٠١١ م) .

المشير / حسين طنطاوي

رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة